

صندوق إستثمار بنك القاهرة لأدوات الدين (الثابت)
القوائم المالية عن العام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣
و تقرير مراقب الحسابات عليها

بنك القاهرة
Banque du Caire



الفهرس

رقم الصفحة

البيان

٢	تقرير مراقب الحسابات
٣	قائمة المركز المالي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣
٤	قائمة الدخل (الأرباح أو الخسائر) عن العام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣
٥	قائمة الدخل الشامل عن العام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣
٦	قائمة التغير في حقوق حملة الوثائق عن العام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣
٧	قائمة التدفقات النقدية عن العام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣
١٨ - ٨	الإيضاحات المتممة للقوائم المالية

أمال على عيسى

زميل جماعة المحاسبين والمراجعين المصرية

فيلا ٣ بـ شارع ٤ - المهاجر صـ ٤ القاهرة

تلفون رقم : ٢٣٨٨٣٠ (٢٣٨٨٣٠)

فاكس : ٢٣٨٨٤٨٣ (٢٣٨٨٤٨٣)

البريد الإلكتروني : Sobhy@sbarsoum.com

تقرير مراقب الحسابات

إلى السادة : حملة وثائق صندوق استثمار بنك القاهرة لأدوات الدين (الثابت)

موضوع المراجعة

راجحنا القوائم المالية لصندوق استثمار بنك القاهرة لأدوات الدين (الثابت) والمتمثلة في قائمة المركز المالي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ وكذلك قوائم الدخل (الأرباح أو الخسائر) والدخل الشامل والتغير في حقوق حملة الوثائق والتذبذب النقدي عن السنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ وملخص للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات.

مسؤولية الإدارة عن القوائم المالية

هذه القوائم المالية مسؤولية شركة خدمات الإدارة ، فهي المسئولة عن إعداد وعرض القوائم المالية عرضاً عادلاً وواضحاً وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية ، والمعدلة بالقرار الوزاري رقم ٦٩ الصادر بتاريخ ٢٠١٩/٣/٢٨ وفي ضوء القوانين المصرية السارية، وتتضمن مسؤولية شركة خدمات الإدارة تصميم وتنفيذ والحفاظ على رقابة داخلية ذات صلة بإعداد وعرض قوائم مالية عرضاً عادلاً وواضحاً خالية من أي تحييفات هامة ومؤثرة سواء ناتجة عن الغش أو الخطأ كما تتضمن هذه المسؤولية اختيار السياسات المحاسبية الملائمة وتطبيقها وعمل التقديرات المحاسبية الملائمة للظروف.

مسؤولية مراقب الحسابات

تحضر مسؤوليتنا في إبداء الرأي على هذه القوائم المالية في ضوء مراجعتنا وفقاً لمعايير المراجعة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية. وتحتمل هذه المعايير تحديد وآداء المراجعة للحصول على تأكيد مناسب بأن القوائم المالية خالية من أي أخطاء هامة ومؤثرة. وتتضمن أعمال المراجعة أداء إجراءات للحصول على أدلة مراجعة بشأن القيم والافتراضات في القوائم المالية. وتعتمد الإجراءات التي تم اختيارها على الحكم الشخصي للمراقب ويشمل ذلك تقييم مخاطر التحريف الهام والمؤثر في القوائم المالية سواء الناتج عن الغش أو الخطأ. ولدى تقييم هذه المخاطر يضع المراقب في اعتباره الرقابة الداخلية ذات الصلة بقيام المنشاة بإعداد القوائم المالية والعرض العادل والواضح لها وذلك لتصنيف إجراءات مراجعة مناسبة للظروف ولكن ليس بغض النظر إبداء رأي على كفاءة الرقابة الداخلية في المنشأة. وتشمل عملية المراجعة أيضاً تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية الهامة التي أعدت بمعرفة شركة خدمات الإدارة وكذلك سلامية العرض الذي قدمت به القوائم المالية.

وإننا نرى أن أدلة المراجعة التي قمنا بالحصول عليها كافية ومناسبة وتعد أساساً مناسباً لإبداء رأينا على القوائم المالية.

الرأي

ومن رأينا أن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تعبّر بعدلة ووضوح في جميع جوانبها الهامة عن المركز المالي لصندوق استثمار بنك القاهرة لأدوات الدين (الثابت) في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ وعن نتيجة أعماله وتذبذبه النقدي عن السنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية .

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

وفقاً لما جاء بالإيضاحات المتممة للقوائم المالية ، تمسك شركة خدمات الإدارة حسابات مالية منتظمة تتضمن كل ما نص القانون ونظام الصندوق على وجوب إثباته فيها وقد وجدت القوائم المالية متفقة مع ما هو وارد بذلك الحسابات. كما أنها تتماشى مع أحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولاخته التنفيذية ونشرة الإكتتاب الخاصة بهذا الصندوق وكذا الإرشادات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن .

تم الإكتفاء بمراقب حسابات واحد وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (١٧٢) لسنة ٢٠٢٠ .


(أمال على محمود عيسى)

سجل المحاسبين والمراجعين رقم ٧٠٤٥

زميل جماعة المحاسبين والمراجعين

سجل الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٣٣١

القاهرة في ٢١ مارس ٢٠٢٣



٢٠٢٢ ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ ٣١ ديسمبر إيضاح

<u>الأصول المتداولة</u>
<u>النقدية وما في حكمها</u>
نقدية بالبنوك حسابات جارية
اجمالي النقدية وما في حكمها
<u>استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر</u>
استثمارات في سندات حكومية (بالصافي)
استثمارات في وثائق لدى صناديق استثمار اخرى
استثمارات في اذون خزانة
استثمارات في سندات شركات
اجمالي استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر
<u>اجمالي الأصول المتداولة</u>
<u>الالتزامات المتداولة</u>
دائنون وأرصدة دائنة اخرى
اجمالي الالتزامات المتداولة
صافي أصول الصندوق
عدد الوثائق
سعر الوثيقة

١٢٠٤٣	٤٣٦٧٩ (٤)
١٢٠٤٣	٤٣٦٧٩
١٥٨٧٣٧٦٦	١٥٣٠٩٦٧١ (٥)
٣٣٩٦٩٨٥	٩٢٠٤٣ (٦)
٥٣٠٣٥٠٤	٨٢٨٢١٨٩ (٧)
-	٣٠٣٣٦٢١ (٨)
٢٤٥٧٤٢٥٥	٢٦٧١٧٥٤
٢٤٥٨٦٢٩٨	٢٦٧٦١٢٠٣
١٢٠٠٢	١٢٩٠٧١ (٩)
١٢٠٠٢	١٢٩٠٧١
٢٤٤٦٦٢٩٦	٢٦٦٣٢١٣٢
٨٤٥٩١	٨١٩٣٢ (١٣)
٢٨٩,٢٣	٣٢٥,٠٥ (١٣)

* الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١٦) متممة لقوائم المالية وتقرا معها.

الجهة المؤسسة
 بنك القاهرة



شركة خدمات الادارة
 شركة برايم لخدمات الادارة في مجال صناديق الاستثمار
 برايم وثائق
 أ/ محمد أسامة - العضو المنتدب

M. osama





من أول يناير ٢٠٢٣ حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢
إيضاح

		<u>إيرادات النشاط</u>
٢١٧٩٩٠٠	١٩٤٥٣٤٢	عائد سندات حكومية (بالصافي)
-	٢٦٩١٩٥	عائد سندات شركات
٦٢٩٨٧	٤٧٣٥٢	أرباح بيع استثمارات في وثائق لدى صناديق استثمار اخري
١٣٤٥٧٠	٢١٣٦٩٠	أرباح بيع أدون خزانة (بالصافي)
٣٧١٥٩٥	١٣٩٦٤٨٥	عائد استثمارات في ادن خزانة (بالصافي)
٢٣٨٢٣٤	١٠٩١	الزيادة الفعلية في القيمة السوقية لوثائق استثمار لدى صناديق استثمار اخري
-	٦٢٥٣٦٢	(١٠) مخصصات انتفي الغرض منها (بالصافي)
-	٣٣٧١٩	كوبونات
٨٢٦	٨٧٤	عوائد ودائع
٢٩٨٨١١٢	٤٥٣٣١١٠	إجمالي إيرادات النشاط
٢٢٢١٨٠	-	يخصم - مصروفات النشاط
-	١١٧	خسائر بيع سندات حكومية
-	٩٦٠٨	خسائر بيع سندات شركات
٢٨٦٨٤٠	١١٧٠٨٠٠	خسائر بيع استثمارات في وثائق لدى صناديق استثمار اخري
-	٢٩٠٨	النقص في القيمة السوقية للسندات الحكومية
٨٦٨١٧٦	-	النقص في القيمة السوقية لسندات الشركات
٣٤٣٦	٤٢٢٣	مخصصات مكونة (بالصافي)
٣١٥٤٥٨	٣٢٥٦٩٥	اهلاك / علاوة - خصم سندات حكومية
٥٦٩٦٩	٦٩٨٣٥	اعتاب مهنية و عمولات
١٧٥٣٠٥٩	١٥٨٣١٨٦	إجمالي مصروفات النشاط
١٢٣٥٠٥٣	٢٩٤٩٩٢٤	صافي أرباح الفترة

* الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١٦) متتمة للقواعد المالية وتقرا معها.

الجهة المؤسسة
بنك القاهرة

شركة خدمات الادارة
شركة برایم لخدمات الادارة في مجال صناديق الاستثمار
برایم وثائق
أ/ محمد أسامة - العضو المنتدب



صندوق استثمار بنك القاهرة لأدوات الدين - الثابت
 منشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية - ترخيص الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٦٦٦
 قائمة الدخل الشامل حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣
 المبالغ المذكورة بالجنيه المصري


<u>٢٠٢٢ ديسمبر ٣١</u>	<u>٢٠٢٣ ديسمبر ٣١</u>	<u>بيان</u>
١٢٣٥٠٥٣	٢٩٤٩٩٢٤	أرباح العام
-	-	الدخل الشامل الآخر عن العام
<u>١٢٣٥٠٥٣</u>	<u>٢٩٤٩٩٢٤</u>	اجمالي الدخل الشامل الآخر

* الإيضاحات المرفقة من رقم (١٦) إلى رقم (١) متممة للقواعد المالية وتقرا معها.

الجهة المؤسسة
 بنك القاهرة



شركة خدمات الادارة
 شركة برایم لخدمات الادارة في مجال صناديق الاستثمار
 برایم وثائق
 /أ/ محمد أسامة - العضو المنتدب




<u>٣١ ديسمبر, ٢٠٢٢</u>	<u>٣١ ديسمبر, ٢٠٢٣</u>
٢٤ ٢٧٤ ٦٢٨	٢٤ ٤٦٦ ٢٩٦
١٠ ٧٩٦	-
(١ ٠٥٤ ١٨١)	(٧٨٤ ٠٨٨)
١ ٢٣٥ ٠٥٣	٢ ٩٤٩ ٩٢٤
<u>٢٤ ٤٦٦ ٢٩٦</u>	<u>٢٦ ٦٣٢ ١٣٢</u>
٨٤ ٥٩١	٨١ ٩٣٢
<u>٢٨٩,٢٣</u>	<u>٣٢٥,٠٥</u>

بيان

صافي أصول الصندوق اول العام
 المحصل من اصدار عدد ٠ وثيقة استثمار خلال العام
 المدفوع في استرداد عدد ٢ ٦٥٩ وثيقة استثمار خلال العام
 صافي أرباح العام
 صافي أصول الصندوق اخر العام
 عدد الوثائق القائمة
 القيمة الاستردادية للوثيقة

* الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١٦) متممة للقوائم المالية و تقرأ معها.

الجهة المؤسسة
 بنك القاهرة



شركة خدمات الادارة
 شركة برایم لخدمات الادارة في مجال صناديق الاستثمار
 برایم وثائق
 أ/ محمد أسامة - العضو المنتدب

M. osama



٢٠٢٢ ديسمبر ٣١	٢٠٢٣ ديسمبر ٣١	بيان
١٢٣٥٠٥٣	٢٩٤٩٩٢٤	
-	-	التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل
١٢٣٥٠٥٣	٢٩٤٩٩٢٤	صافي أرباح العام قبل الضرائب
٦٥٥٤٩٣٤	٥٦٤٠٩٥	تعديلات لتسوية صافي أرباح الفترة مع التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل
(١٥٠٣٤١٨)	٣٣٠٤٩٤٢	صافي النقص في القيمة السوقية للاستثمارات المالية
(٥٣٠٣٥٠٤)	(٢٩٧٨٦٨٥)	أرباح التشغيل
-	(٣٠٣٣٦٢١)	الاستثمار في سندات حكومية
٥	-	الاستثمار في وثائق استثمار لدى صناديق أخرى
١٩٩٥٤	٩٠٦٩	الاستثمار في اذون خزانة
(٢٣٢٠٢٩)	(٢١٣٤٢٠٠)	الاستثمار في سندات شركات
١٠٠٣٠٢٤	٨١٥٧٢٤	المدينون والأرصدة المدينة الأخرى
١٠٧٩٦	-	الدائون والأرصدة الدائنة الأخرى
(١٠٥٤١٨١)	(٧٨٤٠٨٨)	اجمالي التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل
(١٠٤٣٣٨٥)	(٧٨٤٠٨٨)	صافي التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل
(٤٠٣٦١)	٣١٦٣٦	التدفقات النقدية من أنشطة التمويل
٥٢٤٠٤	١٢٠٤٣	المحصل من اصدار وثائق استثمار خلال العام
١٢٠٤٣	٤٣٦٧٩	المدفوع في استرداد وثائق استثمار خلال العام
١٢٠٤٣	٤٣٦٧٩	صافي التدفقات النقدية (المستخدمة في) أنشطة التمويل
١٢٠٤٣	٤٣٦٧٩	صافي التغير في النقدية وما في حكمها خلال الفترة
١٢٠٤٣	٤٣٦٧٩	رصيد النقدية وما في حكمها في أول السنة
١٢٠٤٣	٤٣٦٧٩	رصيد النقدية وما في حكمها في نهاية الفترة
١٢٠٤٣	٤٣٦٧٩	يتمثل رصيد النقدية وما في حكمها فيما يلى:
١٢٠٤٣	٤٣٦٧٩	نقدية بالبنوك - حسابات جارية
١٢٠٤٣	٤٣٦٧٩	اجمالي النقدية بالبنوك و ما في حكمها

* الايضاحات المرفقة من رقم (١) الى رقم (١٦) متممة للقواعد المالية و تقرأ معها.

الجهة المؤسسة
 بنك القاهرة



شركة خدمات الادارة
 شركة برايم لخدمات الادارة في مجال صناديق الاستثمار
 برايم وثائق
 أ/ محمد أسامة - العضو المنتدب

M. Osama

برایم وثائق
 لخدمات الادارة لصناديق الاستثمار
 ترخيص الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٥٢٩ لسنة ٢٠٠٩
 F.R.A License No 539 of 2009
 PRIME WATHAEK S.A.E

١. مقدمة

نشأة الصندوق

: أنشئ صندوق استثمار بنك القاهرة لأدوات الدخل الثابت كأحد الأنشطة المصرفية المرخص بها للبنك بموجب الترخيص رقم ٦٦٦ وال الصادر عن الهيئة العامة للرقابة المالية وبموجب موافقة البنك المركزي رقم ٣٦٧٦ بتاريخ ١٦ يوليو ٢٠١٢ والمعدلة بتاريخ ١٥ أغسطس ٢٠١٢، وذلك وفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية .
و بناء على قرار اجتماع حملة الوثائق المنعقد بتاريخ ٢٢ يناير ٢٠١٥ تم تعديل إسم الصندوق ليصبح صندوق استثمار بنك القاهرة لأدوات الدين (الثابت) .

غرض الصندوق

: يهدف الصندوق إلى تقديم وعاء إستثماري يحقق عوائد على الإستثمارات الموجهة إلى أدوات الدين المتوسطة وطويلة الأجل بالإضافة إلى توجيهه قدر من الإستثمارات إلى أدوات قصيرة الأجل التي يسهل تحويلها إلى نقية عند الطلب كنوع من أنواع السيولة الواجب الإحتفاظ بها مثل وثائق استثمار الصناديق النقية وغيرها من الأدوات الواردة بالسياسة الإستثمارية للصندوق، وبالتالي فإن هذا الصندوق يعتبر صندوق ذو معدل مخاطر متوسط.

: ٢٥ (خمسة وعشرون) عام تبدأ من تاريخ الترخيص للصندوق بمزاولة نشاطه من قبل الهيئة.

مدة الصندوق

: ٦ شارع د. مصطفى أبو زهرة - مدينة نصر - القاهرة.

مقر الصندوق

: بلغت قيمة وثائق الاستثمار المصدرة للصندوق عند بدء النشاط مبلغ ٧٠٠ ٦٥ ٠٢٩ (مائة وسبعين مليون وخمسة وستون ألف وسبعمائة جنيه مصرى) مقسمة على ٦٥٧ (١ مليون ومائتان وتسعون ألف وستمائة وسبعة وخمسون) وثيقة قيمتها الإسمية عند الإكتتاب ١٠٠ جم (مائة جنيه مصرى) ، ويمكن زيادة وخفض حجم الصندوق عن طريق الشراء أو الاسترداد مع مراعاة الإلتزام بالمادة ١٤٧ من الفصل الثاني من لائحة القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ وال الصادر بموجب القرار الوزاري رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ .

وثائق الصندوق

: وقد بلغت قيمة القدر المكتتب فيه من بنك القاهرة في الصندوق ٥ ٠٠٠ ٠٠٠ (خمسة مليون) جنيه مصرى مدفوعة نقداً ، وويلترم البنك بتجنيب نسبة ٢٪ من حجم كل إصدار وبعد أقصى خمسة ملايين جنيه ، ويجوز له زيادة المبلغ المجنوب عن الحد الأقصى المذكور .

الجهة المؤسسة

: بنك القاهرة - شركة مساهمة مصرية - مقيد بسجل تجاري القاهرة برقم ٨٠٠٥٨ .

مدير الاستثمار

: شركة سي آي إستنس مانجمنت - شركة مساهمة مصرية - خاضعة لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وبترخيص مزاولة رقم ٤١ بتاريخ ٢٤ سبتمبر ١٩٩٨ من الهيئة العامة للرقابة المالية بمزاولة بعض الأنشطة المنصوص عليها بالمادة ٢٧ من القانون سالف الذكر ومسجلة بالسجل التجاري برقم ٢٠٣٢٨٣ .

شركة خدمات الإدارة

: شركة برايم لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار " برايم وثائق" خاضعة لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وبترخيص مزاولة رقم ٥٣٩ بتاريخ ٢ نوفمبر ٢٠٠٩ .

: بناء على قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (١٣٠) لسنة ٢٠٢١ ، تم إسناد الحسابات والسجلات وإعداد القوائم المالية إلى شركة خدمات الإدارة اعتباراً من العام المالي ٢٠٢٢ .

أمين الحفظ

: بنك القاهرة - شركة مساهمة مصرية - مرخص له بمزاولة نشاط أمين الحفظ بموجب الترخيص الصادر بتاريخ ٢٥ نوفمبر ٢٠٠٢ من الهيئة العامة للرقابة المالية ومؤشر بذلك في السجل التجاري رقم ٨٠٠٥٨ .

السنة المالية

: تبدأ السنة المالية للصندوق في الأول من يناير من كل عام حتى نهاية ديسمبر من ذات العام، على أن تشمل السنة المالية الأولى المدة التي تنتهي من تاريخ الترخيص للصندوق بمزاولة النشاط وحتى تاريخ إنتهاء السنة المالية التالية.

٢. أسس إعداد القوائم المالية

أعدت القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية والمعدلة بقرار وزير الإستثمار والتعاون الدولي رقم ٦٩ لسنة ٢٠١٩ وطبقاً لما نص عليه القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وفقاً لأخر تعديلاتها وكذا الأرشادات الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية ونشرت الاكتتاب الخاصة بالصندوق.

تم اعتماد القوائم المالية عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ من قبل لجنة الإشراف بتاريخ ٢١ مارس ٢٠٢٤

١/٢ عملة التعامل والعرض

يتم قياس بنود القوائم المالية للصندوق باستخدام العملة الأساسية في البيئة الاقتصادية التي يعمل بها الصندوق (عملة التعامل) ويتم عرض القوائم المالية بالجنيه المصري، والتي تمثل عملة التعامل والعرض للصندوق.

٢/٢ الأدوات المالية

أ- التدوير

الأدوات المالية هي أي عقود يترتب عليها إنشاء أصل مالي لمنشأة وزيادة في التزام مالي أو أداة ملكية في منشأة أخرى. وتتضمن الأصول المدرجة في المركز المالى كل من أرصدة النقدية وما في حكمها والإستثمارات المالية والأرصدة المدينة الأخرى ذات الطبيعة النقدية كما تتضمن الالتزامات المالية البنك الدائن وأرصدة الدائنة الأخرى ذات الطبيعة النقدية.

- تتضمن الأصول والإلتزامات المالية التي يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر ما يلي:

- (١) الأدوات المالية المحفظ بها بغرض الإتجار والإلتزامات المالية قصيرة الأجل الناتجة عن بيع أدوات مالية.
- (٢) الأدوات المالية التي تم تصنيفها عند الإعتراف الأولى كأدوات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر.

ب- الإعتراف بالأصول والإلتزامات المالية:

يتم الإعتراف بالأصول والإلتزامات المالية عندما يصبح الصندوق طرفاً في الأحكام التعاقدية للأداة المالية. يتم الإعتراف في قائمة الدخل بالأرباح والخسائر الناتجة من التغير في القيمة العادلة للأصول أو الإلتزامات المالية منذ تاريخ القياس الأولى، ولا يتم الإعتراف بالإلتزامات المالية إلا عندما يفي طرف التعاقد بالإلتزاماته التعاقدية.

ج- قياس الأصول والإلتزامات المالية:

١) القياس الأولى

يتم قياس الأصول والإلتزامات المالية عند الإعتراف الأولى بالقيمة العادلة (سعر المعاملة). أما بالنسبة للأصول والإلتزامات المالية بخلاف تلك التي يتم قياسها على أساس القيمة العادلة للأصول والخسائر فتضاف تكلفة المعاملة المرتبطة مباشرة بإقتناص الأصول المالية أو إصدار الإلتزامات المالية إلى قيم تلك الأصول والإلتزامات.

٢) القياس اللاحق

يتم قياس الأصول والإلتزامات المالية المصنفة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر لاحقاً بالقيمة العادلة ويتم إثبات التغير في القيمة العادلة بقائمة الدخل (الأرباح أو الخسائر). يتم قياس الأصول المالية المتمثلة في أذون الخزانة وشهادات الإيداع والأرصدة المستحقة على المسارسة لاحقاً بالتكلفة المستهلكة باستخدام طريقة معدل الفائدة الفعلية مخصوماً منها خسائر الإضمحلال في قيمة تلك الأصول إن وجدت.

يتم قياس الإلتزامات المالية الأخرى بخلاف الإلتزامات المصنفة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر لاحقاً بالتكلفة المستهلكة باستخدام معدل الفائدة الفعلية، بينما يتم قياس الإلتزامات المالية الناتجة من إسترداد وثائق صناديق الاستثمار المصدرة من قبل الصندوق بالقيمة الإستردادية والتي تمثل حقوق حملة الوثائق في صافي أصول الصندوق في تاريخ الإسترداد.

د- أسس قياس القيمة العادلة:

يتم تحديد القيمة العادلة للأدوات المالية على أساس القيمة السوقية للأداة المالية أو أدوات مالية مماثلة في تاريخ القوائم المالية بدون خصم أي تكاليف بيع مستقبلية مقدرة. ومن ثم يتم تحديد قيم الأصول المالية باستخدام أسعار الشراء الحالية لتلك الأصول، بينما يتم تحديد قيمة الإلتزامات المالية على أساس الأسعار الحالية التي يمكن أن تسوي بها تلك الإلتزامات.

في حالة عدم وجود سوق نشطة لتحديد القيمة العادلة للأدوات المالية فإنه يتم تقدير القيمة العادلة باستخدام أساليب التقييم المختلفة مع الأخذ في الاعتبار أسعار المعاملات التي تمت مؤخراً، والإسترشاد بالقيمة العادلة الحالية للأدوات الأخرى المشابهة بصورة جوهيرية - أسلوب التدفقات النقدية المخصومة - أو أي طريقة أخرى للتقييم ينتج عنها أسعار مشابهة للسوق يمكن الاعتماد عليها.

وعند استخدام أسلوب التدفقات النقدية المخصومة كأسلوب للتقييم فإنه يتم تقدير التدفقات النقدية المستقبلية على أساس أفضل تقديرات للإدارة. ويتم تحديد معدل الخصم المستخدم في ضوء السعر السائد في السوق في تاريخ القوائم المالية للأدوات المالية المشابهة من حيث طبيعتها وشروطها.

هـ - إضمحلال قيم الأصول المالية

يتم مراجعة القيمة الدفترية للأصول المالية المثبتة بالتكلفة أو التكلفة المستهلكة عند إعداد القوائم المالية لتحديد مدى وجود مؤشرات على إضمحلال قيم تلك الأصول. وفي حالة وجود دليل على مثل هذا الإضمحلال فيتم إثبات الخسارة فوراً وتحميلها على قائمة الدخل (الأرباح أو الخسائر) ويتم تحديد مقدار تلك الخسارة بالفرق بين التكلفة الدفترية للأصل والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية مخصومة على أساس معدل الفائدة الفعلي.
إذا ما ثبت خلال الفترات المالية التالية أن خسائر الإضمحلال المتعلقة بالأصول المالية المثبتة بالتكلفة أو التكلفة المستهلكة والتي تم الإعتراف بها قد انخفضت وإنه يمكن ربط هذا الإنخفاض بموضوعية يحدث وقع بعد الإعتراف بخسائر الإضمحلال فإنه يتم رد خسائر الإضمحلال التي سبق الإعتراف بها أو جزء منها بقائمة الدخل (الأرباح أو الخسائر).

و- الاستبعاد من الدفاتر

يتم إستبعاد الأصول المالية عند إنتهاء الحقوق التعاقدية التي يحق بموجبها الحصول على التدفقات النقدية من الأصول المالية. ويتم استخدام طريقة متوسط التكلفة لتحديد الأرباح والخسائر الناتجة من استبعاد الأصول المالية.
يتم إستبعاد الإلتزامات المالية عند سداد أو إنتهاء أو الإفاءة من الإلتزام المحدد في العقد المن申し له.

وثائق الصندوق ٣/٢

أ- القيمة الإستردادية للوثيقة

تتحدد القيمة الإستردادية للوثيقة على أساس نصيب الوثيقة في صافي القيمة السوقية للأصول الصندوق في نهاية يوم عمل الإسترداد الفعلى . ويتم نشر سعر الوثيقة في أول يوم عمل من كل أسبوع في جريدة صباحية يومية واسعة الانتشار بالإضافة إلى الإعلان عنها في جميع فروع البنك متلقي طلبات الإكتتاب / الشراء والإسترداد.

ب- سياسة إسترداد الوثائق

يجوز لصاحب الوثيقة (أو الموكل عنه قانوناً) أن يقدم طلب الإسترداد لقيمة بعض أو جميع وثائق الاستثمار التي يمتلكها خلال أيام العمل طوال الشهر بحد أقصى الساعة الثانية عشر ظهراً من يوم الأحد الأول من كل شهر تالي (يوم الإسترداد الفعلى) لدى أي فرع من فروع البنك الذي تم الإكتتاب / الشراء من خلاله . ويتم خصم قيمة وعدد الوثائق المطلوب إستردادها من أصول الصندوق اعتباراً من يوم العمل التالي ليوم الإسترداد الفعلى وإضافتها في حساب العميل.

ج - سياسة شراء الوثائق

تتحدد القيمة الشرائية للوثيقة على أساس نصيبها من صافي القيمة السوقية للأصول الصندوق في نهاية يوم عمل الشراء الفعلى ، حيث يجوز أن يقدم طلب شراء وثائق الاستثمار خلال أيام العمل طوال الأسبوع بحد أقصى الساعة الثانية عشر ظهراً من يوم الأحد من كل أسبوع تالي (يوم الشراء الفعلى) لدى أي فرع من فروع البنك المؤسس.

٤/٢ الاستثمارات المالية

١/٤/٢ الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر

تشمل هذه المجموعة : استثمارات مالية بغرض المتاجرة والاستثمارات المالية التي تم تبويبها عند نشأتها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر.

- يتم تبويب الاستثمارات المالية على أنها بغرض المتاجرة إذا تم إقتناوها وتحمل قيمتها بصفة أساسية بغرض بيعها في الأجل القصير أو إذا كانت تمثل جزءاً من أدوات مالية محددة يتم إدارتها معاً و كان هناك دليل على معاملات فعلية حديثة تشير إلى الحصول على أرباح في الأجل القصير.

يتم تبويب الاستثمارات المالية التي تم تبويبها عند نشأتها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر عند إدارة بعض الاستثمارات و تقييمها بالقيمة العادلة وفقاً لإستراتيجية الاستثمار أو إدارة المخاطر و إعداد التقارير عنها للإدارة العليا على هذا الأساس ، و يتم عندها تبويب تلك الاستثمارات على أنها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر.

أ- وثائق الاستثمار في صناديق الاستثمار

يتم تقييم وثائق الاستثمار في صناديق الاستثمار على أساس آخر قيمة إستردادية معلنـة.

ب- أدون الخزانة

يتم تقييم أدون الخزانة بتكلفة الشراء مضافة إليها العوائد المستحقة عن الفترة من تاريخ الشراء حتى تاريخ القوائم المالية مخصوصاً منها الضرائب المستحقة على العوائد.

ج - السندات

يتم إثبات الاستثمار في السندات طبقاً لسعر الإقفال يوم الشراء (سعر الإقفال بعد خصم الفائدة المستحقة عن الفترة من آخر يوم صرف الكوبون حتى آخر يوم تنفيذ) مضافاً إليها الفائدة المستحقة عن الفترة من آخر كوبون وحتى يوم التقييم مخصوصاً منها الضرائب المستحقة على القوائد، ويتم تقدير الاستثمار في السندات باعتبار هذا الاستثمار بغض النظر المتاجرة على أساس آخر سعر سوقى .

٢/٤/٢ الاستثمارات المالية المحافظ بها حتى تاريخ الاستحقاق

هي أصول مالية غير مشتقة لها سداد محدد أو قابل للتهديد و تاريخ استحقاق محدد ولدى المنشأة النية وقدرة على الاحتفاظ بها حتى تاريخ استحقاقها.

و تقاس الإستثمارات المالية المحافظ بها حتى تاريخ الاستحقاق بالتكلفة المستهلكة و هي القيمة التي يقاس بها الأصل المالي أو الإلتزام المالي عند الإعتراف الأولى به ناقصاً أقساط سداد أصل المبلغ مضافاً إليه أو مخصوصاً منه الإستهلاك المجمع (باستخدام طريقة سعر الفائدة الفعلي) لأية فروق بين القيمة الأصلية و القيمة في تاريخ الاستحقاق ناقصاً خسائر الأض محلل في قيمة الأصل أو لمواجهة عدم قابلية البند للتحصيل (سواء مباشرة أو من خلال مخصص).

ولا يمكن للمنشأة تبويء أي أصل مالي كأصل محافظ به حتى تاريخ الاستحقاق إذا كانت خلال السنة المالية الحالية أو خلال السنين المالية السابقتين قد باعه أو أعادت تبويء أية إستثمارات ذات قيمة هامة محافظ بها حتى تاريخ الاستحقاق قبل تاريخ استحقاقها (وتكون القيمة هامة قياساً لإجمالي الإستثمارات المحافظ بها حتى تاريخ الاستحقاق) ، ما لم يتوفّر في البيع أو إعادة التبويء أحد الشروط التالية :

(١) أن يكون تاريخ الإستحقاق أو تاريخ استدعاء الأصل المالي قريباً (على سبيل المثال ثلاثة شهور قبل تاريخ الاستحقاق) بحيث لا يؤثر التغير في أسعار الفائدة تأثيراً جوهرياً على القيمة العادلة للأصل المالي .

أو (٢) تم البيع أو إعادة التبويء بعد قيام المنشأة بتحصيل جزء جوهرياً من القيمة الأصلية للأصل المالي من خلال جدول الأجل المرتبط به أو من خلال السداد المعجل .

أو (٣) مرتبطة بحدث استثنائي يفوق قدرة المنشأة على التحكم وغير متكرر ولم يكن ممكناً للمنشأة توقعه بدرجة معقولة .

٥/٢ تحقق الإيرادات

تمثل الإيرادات في القيمة العادلة للمقابل المستلم أو القابل للإستلام متضمناً النقدية وأرصدة المدينون التجاريين وأوراق القبض الناشئة عن تلبية خدمة من خلال النشاط الإعتيادي للصندوق.

يتم الإعتراف بالإيراد عندما يمكن قياسه بدقة يعتمد عليها وعندما يكون المرجح أن تتدفق المنافع الاقتصادية، لا تعتبر قيمة الإيراد قابلة للقياس بدقة إلا إذا كانت كافة الإلتزامات المحتملة قد تم حلها. وتبنى التقديرات على أساس النتائج التاريخية. فيما يلى الإعتبارات الخاصة التي يجب أن تتحقق قبل الإعتراف بالإيراد:

أ- عوائد بنكية

يتم الإعتراف بقائمة الدخل (الأرباح أو الخسائر) بالعوائد على الإستثمارات في صورة أدوات دين وعلى الودائع بالبنوك طبقاً لمبدأ الإستحقاق على أساس التوزيع الزمني النسبي مأخذوا في الاعتبار أصل المبلغ القائم ومعدل العائد الفعلى المطبق على مدار الفترة حتى تاريخ الإستحقاق.

ب- عوائد وثائق الاستثمار

يتم الإعتراف بقائمة الدخل (الأرباح أو الخسائر) بالعائد على وثائق الاستثمار في صناديق أخرى بالقيمة العادلة للمقابل الذي تم إستلامه أو لا يزال مستحقاً للصندوق في تاريخ صدور الحق لحملة الوثائق في إسلام تلك العوائد اعتباراً من تاريخ إعلان قرار التوزيع.

ج - ناتج بيع السندات

يتم الإعتراف بقائمة الدخل (الأرباح أو الخسائر) بالربح (الخساره) الناتج عن بيع الأوراق المالية في تاريخ تنفيذ المعاملة بالفرق بين سعر البيع (بعد خصم المصروفات والعمولات) والقيمة الدفترية للورقة المالية. ويتمثل سعر البيع في القيمة العادلة للمقابل الذي تم إستلامه أو لا يزال مستحقاً للصندوق في تاريخ تنفيذ المعاملة.

٦/٢ النقدية وما في حكمها

تمثل النقدية وما في حكمها في أرصدة الحسابات الجارية والودائع لدى البنوك (فيما لا يتجاوز ٣ شهور) ويتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقاً للطريقة غير المباشرة، ولغرض إعداد قائمة التدفقات النقدية تتضمن النقدية وما في حكمها الحسابات الجارية والودائع لدى البنوك وكذا الإستثمارات المالية قصيرة الأجل عالية السيولة والتي يسهل تحويلها إلى قيمة محددة من النقدية دون التعرض لمخاطر هامة قد تتشاءم نتيجة لحدوث أي تغير في القيمة أو تلك الإستثمارات التي يتم الإحتفاظ بها بغض مقابلة الإلتزامات المالية قصيرة الأجل وليس لغرض الاستثمار أو في أي أغراض أخرى.

٧/٢ المخصصات

يتم الإعتراف بالمخصص عندما ينشأ على الصندوق إلتزام حالي (قانوني أو إستدلالي) نتيجة لأحداث سابقة ويكون من المتوقع

أن يترتب على تسوية ذلك الإلتزام تدفق خارج في صورة موارد تتضمن منافع إقتصادية وأن تكون التكاليف المقدرة لمواجهة تلك الإلتزامات مرحلة الحدوث ومن الممكن تقدير قيمة الإلتزام بصورة يعتمد عليها.
وتمثل القيمة التي يتم الإعتراف بها كمخصص أفضل التقديرات المتاحة للمقابل المطلوب لتسوية الإلتزام الحالي في تاريخ المركز المالى إذا ما أخذ فى الاعتبار المخاطر وظروف عدم التأكيد المحظوظة بذلك الإلتزام.
وعندما يتم قياس مخصص باستخدام التدفقات النقدية المقدرة فإن القيمة الدفترية للمخصص تمثل القيمة الحالية لتلك التدفقات. وإذا ما تم خصم التدفقات النقدية فإن القيمة الدفترية للمخصص تتزايد في كل فترة لتعكس القيمة الزمنية للنقد الناتجة عن مضى الفترة. ويتم إثبات هذه الزيادة في المخصص ضمن المصاريف التمويلية بقائمة الدخل (الأرباح أو الخسائر).

٨/٢ توزيع الأرباح لحملة الوثائق

يجوز للصندوق توزيع أرباح كل ثلاثة أشهر (ربع سنوية) بناءً على قوائم مالية مصدق عليها من قبل مراقبى حسابات الصندوق وفقاً لما يتراهى لمدير الاستثمار على أن يتم الإعلان عن قرار التوزيع قبل يوم الإسترداد الشهري بأسبوع على الأقل.

٩/٢ المصروفات

يتم الإعتراف بجميع المصروفات بما فيها أتعاب الإدارة ومصروفات الحفظ ومصروفات النشاط الأخرى على أساس الاستحقاق.

أ- عمولات أمين الحفظ:

يتناقضى أمين الحفظ العمولات التالية:

- (١) عمولة التداول (بيع - شراء) : ٠٧٥٪ (ثلاثة أرباع في الألف) بحد أدنى ٥ جنيه مصرى وحد أقصى ١٠,٠٠٠ جنيه مصرى بالإضافة إلى عمولة السمسرة .
- (٢) التحويل إلى إدارة أمناء حفظ أخرى: ٠٥٪ (نصف في الألف) بحد أدنى ٥٠ جنيه مصرى و بحد أقصى ٥,٠٠٠ جنيه مصرى.
- (٣) تحصيل الكوبونات: ٠٥٪ (خمسة في الألف) بحد أدنى ٥ جنيه مصرى وحد أقصى ٢٥٠ جنيه مصرى.

- على أن يتم إعتماد مبالغ هذه العمولات من مراقبى حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

ب- أتعاب مدير الاستثمار

يستحق مدير الاستثمار نظير إدارته لأموال الصندوق أتعاب إدارة كالتالى:

- (١) ٣٪ (ثلاثة في الألف) سنوياً من صافي أصول الصندوق حتى ٢٥٠ مليون جنيه مصرى.
 - (٢) ٢٥٪ (إثنان ونصف في الألف) سنوياً من صافي أصول الصندوق فيما يزيد عن ٢٥٠ مليون جنيه مصرى.
- هذا وتحسب الأتعاب وتجنب يومياً وتدفع في آخر كل شهر على أن يتم إعتماد هذه الأتعاب من مراقبى حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

ج - أتعاب شركة خدمات الإدارة

يتناقضى شركة خدمات الإدارة أتعاب بنسبة من صافي أصول الصندوق كالتالى:
حتى ٥٠ مليون جنيه مصرى: ١٧٪ بحد أدنى ٥٠ ألف جنيه سنوياً ما يزيد عن ٥٠ مليون جنيه مصرى حتى ١٠٠ مليون جنيه مصرى: ١٦٥٪ ما يزيد عن ١٠٠ مليون جنيه مصرى حتى ٢٥٠ مليون جنيه مصرى: ١٦٪ ما يزيد عن ٢٥٠ مليون جنيه مصرى حتى ٥٠٠ مليون جنيه مصرى: ١٥٪ أكثر من ٥٠٠ مليون جنيه مصرى: ١٤٪.

- هذا وتحسب الأتعاب وتجنب يومياً وتدفع في بداية الشهر التالي على أن يتم إعتماد هذه الأتعاب من مراقبى حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

- ويتحمل الصندوق مصاريف إرسال كشوف حسابات العملاء كل ثلاثة أشهر بحد أقصى ٥ جنيهات لكل عميل في كل مرة، مع تقديم طالبة بالتكلفة الفعلية.

- بناء على قرار اجتماع جماعة حملة الوثائق المنعقد في ٢٠٢٢/١٠/١٨ فإنه يستحق لشركة خدمات الإدارة أتعاب قدرها عشرون ألف جنيه سنوياً تسدد بشكل نصف سنوى نظير إعداد القوائم المالية السنوية ونصف السنوية للصندوق.

د - عمولات بنك القاهرة

يستحق بنك القاهرة عمولات إدارية كجهة مؤسسة بواقع ٦٥٪ (ستة ونصف في الألف) سنوياً من صافي أصول الصندوق تحتسب وتجنب يومياً وتدفع في آخر كل شهر على أن يتم إعتماد هذه العمولات من مراقبى حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

ه - المصاريف الأخرى التي يتحملها الصندوق

- (١) مصاريف التأسيس و مقابل الخدمات المؤداة من الهيئة العامة للرقابة المالية والمصاريف البنكية المستحقة للبنوك نظير تقديمها لخدمات مصرافية، على لا تزيد مصاريف التأسيس عن ١٪ (واحد في المائة) من صافي أصول الصندوق عند التأسيس.

(٢) مصاريف الطباعة والنشر والإعلان .

(٣) الأتعاب السنوية الخاصة بمراقب الحسابات نظير المراجعة الدورية للمرکز المالي للصندوق بما فيها الفوائض المالية السنوية والتي حددت بمبلغ ٣٣,٠٠٠ جنيه مصرى .

(٤) مصاريف دعاية بحد أقصى ٢٥٪ (اثنان ونصف في الألف) سنويًا من صافي أصول الصندوق مقابل فواتير فعلية .

(٥) أتعاب لجنة الادارة بواقع ١٥ ألف جنيه سنويًا .

(٦) أتعاب المستشار الضريبي بحد أقصى ١٥ ألف جنيه سنويًا .

(٧) أتعاب مثل جماعه حمله الوثائق بواقع ألف وخمسمائة جنيه سنويًا .

وبذلك يتحمل الصندوق أتعاب بحد أقصى ٦٤,٥ ألف جنيه سنويًا بالإضافة إلى نسبة بحد أقصى ١,٢١٧٪ سنويًا من صافي أصول الصندوق بخلاف عمولة الحفظ ومصاريف ارسال كشف العماء .

٣. إدارة المخاطر

المخاطر المرتبطة بالإستثمار هي العوامل أو الأسباب التي تؤدي إلى اختلاف العائد المحقق من الإستثمار عن العائد المتوقع قبل الدخول في الإستثمار ويمكن تصنيفها كالتالي:

١/٣ مخاطر السوق(مخاطر منتظمة)

يعتبر مصدر المخاطر المنتظمة هي الظروف السياسية والظروف الاقتصادية العامة مثل الكساد، هذا وإن كان من الصعب على المستثمر أو مدير الإستثمار تجنب مثل هذا النوع من المخاطر أو التحكم فيها فيمكن التقليل من تأثيرها خاصة إن هذا الصندوق يشتهر أصوله في أدوات الدين الثابت والتي يقل تأثيرها بهذا النوع من المخاطر فضلاً عن قصر استثمارات الصندوق على السوق المصري، فمدير الإستثمار سيدل عناية الرجل الحريص في إدارته للصندوق وسيقوم بمتابعة مختلف الدراسات الاقتصادية والتوقعات المستقبلية لتقليل هذه المخاطر.

٢/٣ مخاطر غير منتظمة

هي المخاطر التي تنتج عن حدث غير متوقع في إحدى القطاعات وقد يؤثر سلباً على آداء تلك القطاعات. وهذه المخاطر يمكن تجنبها بتنوع الإستثمارات في أدوات العائد الثابت المستثمر فيها وعدم التركيز في قطاع واحد وإختيار شركات غير مرتبطة ووجوب الالتزام بالحدود الإستثمارية المشار إليها بنشرة الإكتتاب.

٣/٣ المخاطر الناجمة عن تغير سعر الفائدة

هي المخاطر التي تنتج عن إنخفاض القيمة السوقية للأدوات ذات العائد الثابت نتيجة ارتفاع أسعار الفائدة بعد تاريخ الشراء. سوف يتم التحوط لها عن طريق تنويع الأصول المستثمرة بين الأدوات ذات العائد الثابت والأدوات ذات العائد المتغير إلى الحد الذي يتلاءم مع درجة المخاطر المطلوبة، بالإضافة إلى اتباع الإدارة الشفطة والتي تعتمد بصفة أساسية على محاولة التعرف على الإتجاهات المستقبلية لتحرك أسعار الفائدة والعمل على الاستفادة منها.

٤/٣ مخاطر الإنتمان (عد السداد)

هي المخاطر التي تنتج عن عدم قدرة صدر السندات على سداد القيمة الإستردادية عند الإستحقاق أو سداد قيمة التوزيعات النقية في تواريخ استحقاقها. ويتم التعامل مع هذا النوع من المخاطر عن طريق اختيار الجيد للشركات المصدرة للسندات وتوزيع الإستثمارات الموجهة للسندات إلى شركات غير مرتبطة على القطاعات المختلفة بالإضافة إلى التأكد من الملاءة المالية للشركات والإلتزام بالإستثمار في سندات الشركات ذات حد أدنى للتصنيف الإنتماني-BBB.

٥/٣ مخاطر السيولة والتقييم

هي مخاطر عدم تمكن مدير الصندوق من تسليم بعض إستثمارات الصندوق للوفاء بإلتزاماته أو لسداد طلبات الإسترداد، وتحتفل إمكانية تسليم الإستثمار بإختلاف نوع الإستثمار أو حدوث ظروف قاهرة تؤثر على إمكانية تسليم أو تقييم بعض إستثمارات الصندوق. وللتعامل مع هذا النوع من المخاطر يقوم مدير الإستثمار بإستثمار نسبة لا تقل عن ٥٪ من صافي أصول الصندوق في أدوات عالية السيولة يسهل تحويلها إلى نقية عند الطلب لتخفيف تلك المخاطر. وتجدر الإشارة إلى أن مخاطر السيولة قد تنتج من عدم إتفاق أيام العمل بالبنوك والبورصة مما يكون له أثر على تقييم الوثيقة.

٦/٣ مخاطر التضخم

هي المخاطر الناشئة عن إنخفاض القوة الشرائية للأصول المستثمرة نتيجة تحقيق عائد يقل عن معدل التضخم، ويمكن تخفيض هذه المخاطر عن طريق التوزيع بين أدوات إستثمارية ذات عائد متغير وأدوات ذات عائد ثابت مع تنويع المدد الإستثمارية لهذه الأدوات للإستفادة من توجهات أسعار الفائدة لصالح الصندوق.

٧/٣ مخاطر الاستدعاة (السداد الم��ل)

هي مخاطر إستدعاء جزء أو كل السندات وسدادها قبل موعد استحقاقها وذلك نتيجة لتغير سعر الفائدة أو لأسباب مباشرة تتعلق بنشاط المصدر نفسه. وسيتم تجنبها عن طريق المتابعة الشفطة لاستثمارات الصندوق، كما أن هذه المخاطر تكون معروفة ومحددة سلفاً بنشرات الإكتتاب عند الإستثمار في سندات تحمل هذه الخاصية.

٨/٣ مخاطر المعلومات

هي المخاطر الناشئة عن عدم معرفة المعلومات الكاملة عن الأدوات الإستثمارية الموجه إليها أموال الصندوق، إما لعدم الشفافية أو عدم وجود رؤية واضحة للأحوال المستقبلية بسبب عوامل غير معروفة مما قد يؤدي إلى حدوث نتائج سلبية تزيد نسبة هذه المخاطر. وحيث أن مدير الإستثمار يتمتع بخبرة واسعة ودراية عن السوق وأدوات الإستثمار المتاحة فهو قادر على تقييم وتوقع آداء الإستثمارات بالإضافة إلى الإطلاع على البحوث عن الحالة الاقتصادية وحالة الشركات بحيث يتقاضى القرارات الخاطئة ويتجنب مخاطر المعلومات.

٩/٣ مخاطر تغير اللوائح والقوانين:

وهي المخاطر الناتجة عن تغير اللوائح والقوانين بما يؤثر بالسلب على الإستثمارات، وسيتم مواجهتها من خلال متابعة الأحداث السياسية والتشريعات المنتظر صدورها والتي تؤثر على أداء الصندوق والعمل على تقليل آثارها السلبية والإستفادة من آثارها الإيجابية لصالح الأداء الإستثماري.

١٠/٣ مخاطر الظروف القاهرة عامة:

وهي تمثل في حدوث إضطرابات سياسية أو غيرها بالبلاد وبدرجة تؤدي إلى إيقاف التداول على سوق الأوراق المالية مما قد يؤدي إلى وقف عمليات الإسترداد.

١١/٣ مخاطر التغيرات السياسية:

تعكس الحالة السياسية للدول المستثمر فيها على آداء أسواق المال بهذه الدول والتي قد تؤدي إلى تأثير الأرباح والعوائد الإستثمارية حسب الظروف السائدة، وتتجدر الإشارة أن الصندوق تقتصر إستثماراته على السوق المصري مما يؤدي إلى تأثير أداؤه بالأوضاع السياسية والإقتصادية السائدة في مصر.

١٢/٣ مخاطر عدم التنويع والتركيز:

هي المخاطر التي تنتج عن التركيز في عدد محدود من الإستثمارات مما يؤدي إلى عدم تحقيق إستقرار في العائد وجدير بالذكر أن مدير الإستثمار يلتزم بتوزيع الإستثمارات طبقاً للنسب الإستثمارية الواردة بشرة الإكتتاب.

٤ - النقدية وما في حكمها:

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	
	الرصيد	الرصيد	بيان
	نسبة لصافي أصول الصندوق	نسبة لصافي أصول الصندوق	
٧٨٧	٪ ٠,٠٠	١ ٠٠٠	٪ ٠,٠٠
٦٥٩	٪ ٠,٠٠	٦٥٩	٪ ٠,٠٠
٤٠٦	٪ ٠,٠٠	٦٠٦	٪ ٠,٠٠
٥٨٦٥	٪ ٠,٠٢	٣٧ ٣٩٩	٪ ٠,١٤
٢٧٩٨	٪ ٠,٠١	٣ ٤٩٤	٪ ٠,٠١
١٤٩	٪ ٠,٠٠	-	٪ ٠,٠٠
١٣٧٩	٪ ٠,٠١	٥٢١	٪ ٠,٠٠
١٢٠٤٣	٪ ٠,٠٥	٤٣ ٦٧٩	٪ ٠,١٦
الإجمالي			

٥ - استثمارات في سندات حكومية:

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣		بيان
	الرصيد	الرصيد		بيان
	نسبة لصافي أصول الصندوق	نسبة لصافي أصول الصندوق		
١٦ ٢٤٦ ٢١١	٪ ٦٦,٤٠	١٥ ٩٥٥ ١٤٩	٪ ٥٩,٩١	سندات خزانة حكومية
(٢٨٦ ٨٤٠)	(٪ ١,١٧)	(١ ١٧٠ ٨٠٠)	(٪ ٤,٣٩)	يخصم : التغير في القيمة السوقية للسندات الحكومية
(١ ١٥٨ ٦١٢)	(٪ ٤,٧٤)	(٥٣٣ ٢٥٠)	(٪ ٢,٠٠)	يخصم : مخصص الانخفاض في السندات الحكومية
١٤ ٨٠٠ ٧٥٩	٪ ٦٠,٤٩	١٤ ٢٥١ ٩٩	٪ ٥٣,٥٢	صافي القيمة السوقية (١)
إضافي:				
١ ٣٢٣ ٢٧٥	٪ ٥,٤١	١ ٣٢٢ ٩٧١	٪ ٤,٩٧	عوائد مستحقة للسندات الحكومية
(٢٥٠ ٢٦٨)	(٪ ١,٠٢)	(٢٦٤ ٣٩٩)	(٪ ٠,٩٩)	يخصم : الضرية على العوائد المستحقة للسندات الحكومية
١ ٠٧٣ ٠٠٧	٪ ٤,٣٩	١ ٠٥٨ ٥٧٢	٪ ٣,٩٨	صافي العوائد المستحقة (٢)
١٥ ٨٧٣ ٧٦٦	٪ ٦٤,٨٨	١٥ ٣٠٩ ٦٧١	٪ ٥٧,٥١	اجمالي الاستثمارات في السندات الحكومية (٢+١)

صندوق استثمار بنك القاهرة لأدوات الدين - الثابت
منشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية - ترخيص الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٦٦٦
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن العام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣
المبلغ المذكور بالجنيه المصري

٦- استثمارات في وثائق استثمار لدى صناديق استثمار آخر:

بيان			
٢٠٢٢ دiciembre ٣١	٢٠٢٣ دiciembre ٣١	٢٠٢٢ دiciembre ٣١	٢٠٢٣ دiciembre ٣١
الرصيد	الرصيد	الرصيد	الرصيد
أصول الصندوق	أصول الصندوق	أصول الصندوق	أصول الصندوق
% ١٣,٨٨	% ١٣,٨٨	-	-
٣٣٩٦٩٨٥	٨٨٠٢٩	-	-
-	-	٩٢٠٤٣	٩٢٠٤٣
٣٣٩٦٩٨٥	% ١٣,٨٨	% ٠,٣٤٥	% ٠,٣٤٥
		١٤١	CIB
			الإجمالي

٧- استثمارات في اذون خزانة:

بيان			
٢٠٢٢ دiciembre ٣١	٢٠٢٣ دiciembre ٣١	٢٠٢٢ دiciembre ٣١	٢٠٢٣ دiciembre ٣١
الرصيد	الرصيد	الرصيد	الرصيد
أصول الصندوق	أصول الصندوق	أصول الصندوق	أصول الصندوق
% ٢١,٤٠	% ٣٠,٧٠	-	-
٥٢٣٤٤٢٥	٨١٧٦٤٨٥	-	-
٨٦٣٤٨	١٣٢١٣٠	-	-
(١٧٢٦٩)	(٢٦٤٢٦)	-	-
٥٣٠٣٥٠٤	٨٢٨٢١٨٩	-	-
	% ٢١,٦٨	% ٣١,١١	
			الإجمالي

٨- استثمارات في سندات شركات:

بيان			
٢٠٢٢ دiciembre ٣١	٢٠٢٣ دiciembre ٣١	٢٠٢٢ دiciembre ٣١	٢٠٢٣ دiciembre ٣١
الرصيد	الرصيد	الرصيد	الرصيد
أصول الصندوق	أصول الصندوق	أصول الصندوق	أصول الصندوق
--	٣٠٥٠٠	% ١,١٤	شركة الثروة اصدار ٤١ شريحة ج
--	٢٥٨٢١٢	% ٠,٩٧	شركة الثروة اصدار ٤١ شريحة ب
--	٦٥٠٠٠	% ٢,٤٤	شركة ريفي
--	٤٨٩٩١٩	% ١,٨٤	شركة أمان
--	٦٥٠٠٠	% ٢,٤٤	شركة أي اف جي هيرمس
--	٦٠٠٠٠	% ٢,٢٥	شركة تساهيل
--	٨٠٤٩٠	% ٠,٣٠	يضاف : العوائد المستحقة
--	٣٠٣٣٦٢١	% ١١,٣٩	الإجمالي

٩- الدائنون والارصدة الدائنة الأخرى:

بيان			
٢٠٢٢ دiciembre ٣١	٢٠٢٣ دiciembre ٣١	٢٠٢٢ دiciembre ٣١	٢٠٢٣ دiciembre ٣١
٦٢١١	٦٧٥٠	تعاب مدير الاستثمار	
٣٣٠٠٠	٣٣٠٠٠	تعاب مراقب الحسابات (متضمنة ضريبة القيمة المضافة)	
١٣٤٥٧	١٤٦٢٥	تعاب بنك القاهرة كجهة مؤسسة	
٧٧٠٠	٧٧٠٠	تعاب المستشار الضريبي	
٦٢٥٠	٢١٢٥٠	تعاب لجنة الاشراف	
٤٣٨	٣٠٩	رسوم تطوير الهيئة العامة للرقابة المالية	
٣٨٧	-	ضرائب خصم من المنبع	
١٥٠٠	١٥٠٠	تعاب ممثل حملة الوثائق	
٨٦٩٤	١٢٥٩٦	التأمين التكافلي	
٢١٩٢٤	٢٠٥٠٠	إعلانات مستحقة	
٤٢٤	٤٢٥	تعاب خدمات الإدارة	
٢٠٠٠٠	١٠٠٠٠	تعاب إعداد قوائم مالية - شركة خدمات الإدارة	
١٧	٤١٦	أخرى	
١٢٠٠٠٢	١٢٩٠٧١	الإجمالي	

صندوق استثمار بنك القاهرة لأدوات الدين - الثابت
 منشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية - ترخيص الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٦٦٦
 الإيصالات المتممة للقواعد المالية عن العام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣
 المبالغ المذكورة بالجنيه المصري

١٠ - مخصصات :

الرصيد في ٢٠٢٣ ديسمبر ٣١	انتقى الغرض منها خلال المدة	المكون خلال المدة	الرصيد في ٢٠٢٣ يناير ١	مخصص الانخفاض في سندات حكومية الاجمالي
٥٣٣ ٢٥٠	(١٧٤٠ ٣٧٠)	١١١٥ ٠٠٨	١١٥٨ ٦١٢	
٥٣٣ ٢٥٠	(١٧٤٠ ٣٧٠)	١١١٥ ٠٠٨	١١٥٨ ٦١٢	

١١ - اتعاب مهنية وعمولات :

٢٠٢٢ ديسمبر ٣١	٢٠٢٣ ديسمبر ٣١	بيان
١٥٧ ٢٢٦	١٦٣ ٣٩٥	اعتاب الجهة المؤسسة
٧٢ ٥٦٦	٧٥ ٤١٣	اعتاب مدير الاستثمار
٣٣ ٠٠٠	٣٣ ٠٠٠	اعتاب مراقب الحسابات (متضمنة ضريبة القيمة المضافة)
٧٧٠٠	٧٧٠٠	اعتاب المستشار الضريبي
١٥ ٠٠٠	١٥ ٠٠٠	اعتاب لجنة الاشراف
٥ ٠٠٠	٥ ٠٠٠	عمولة شركة خدمات الادارة
١ ٥٠٠	١ ٥٠٦	اعتاب ممثل حملة الوثائق
٢٠ ٠٠٠	٢٠ ٠٠٠	مصاروفات اعداد القوائم المالية - شركة خدمات الادارة
٣٤٦٦	-	عمولة امين الحفظ
-	١ ٦٢٥	مصاريف اصدار سندات
-	٣ ٠٥٦	مصاروفات تحصيل كوبونات
٣١٥ ٤٥٨	٣٢٥ ٦٩٥	الاجمالي

١٢ - المصاروفات العمومية والإدارية :

٢٠٢٢ ديسمبر ٣١	٢٠٢٣ ديسمبر ٣١	بيان
٢١ ٩٤٥	٢٣ ٣٥٠	مصاروفات دعاية واعلان
١٣ ٠٠٤	٢١ ١٨٣	مصاروفات بنكية
٥ ٠٠٠	-	اشتراك الهيئة العامة للرقابة المالية
٣ ٣٧٢	٥ ٩٣٢	مصاروفات بريد - كشوف حساب
٨ ٦٩٤	١٢ ٥٩٦	تأمين تكافلي
-	١ ٢٩٠	اعتاب الهيئة العامة للرقابة المالية
٦١٩	٦٤٠	رسم تطوير الهيئة العامة للرقابة المالية
٤ ٣٣٥	٤ ٨٤٤	مصاروفات أخرى
٥٦ ٩٦٩	٦٩ ٨٣٥	الاجمالي

١٢ - المعاملات مع الاطراف ذو العلاقة :

تتمثل الاطراف ذو العلاقة في الجهة المؤسسة ومدير الاستثمار وامين الحفظ ومراقبى الحسابات والمستشار القانونى والمستشار الضريبي وشركة خدمات الادارة واعضاء لجنة الاشراف او المديرين التنفيذيين لدى اى طرف من الاطراف السابقة بالإضافة لاي حامل وثائق تتجاوز ملكية ٥٪ من صافي اصول الصندوق وفيما يلى بيان بحملة الوثائق من الاطراف ذو العلاقة :

النسبة	عدد الوثائق	النسبة	عدد الوثائق	اسم الطرف ذو العلاقة
٪٥٩,١١	٥٠٠٠	٪٦١,٠٢	٥٠٠٠	الجهة المؤسسة "بنك القاهرة"
٪٧,٠٥	٥٩٥	٪٧,٢٧	٥٩٥	عميل (١) شخص طبيعي
٪٦,٥٠	٥٥٠	٪٦,٧١	٥٥٠	عميل (٢) شخص طبيعي
٪٥,٩١	٥٠٠	٪٦,١٠	٥٠٠	عميل (٣) شخص طبيعي

بالاضافة الى ان صندوق بنك القاهرة لأدوات الدين (الثابت) لديه استثمارات في الجهة المؤسسة "بنك القاهرة" على النحو التالي

بيان			
القيمة	عدد الوثائق	القيمة	عدد الوثائق
٣٣٩٦٩٨٥	٨٨٠٣٩	-	-
٣٤٠٢٨٥٠	٨٨٠٣٩	٣٧٣٩٩	٥٨٦٥

صندوق استثمار بنك القاهرة الثاني للسيولة (القاهرة - اليومى)
حساب جاري
اجمالي الاستثمارات في الجهة المؤسسة

٤ - الموقف الضريبي :

تم وقف العمل باحكام القانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤ بموجب قانون رقم ٩٦ لسنة ٢٠١٥ وذلك ابتداء من ١٧ مايو ٢٠١٥ وللمدة عاينين وبحكم القانون رقم ٧٦ لسنة ٢٠١٧ يستمر وقف العمل بالاحكام المنصوص عليها في القانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤ فيما يتعلق بالارباح الرأسمالية الناتجة عن التعامل في الاوراق المالية المقيدة في البورصة لمدة ثلاثة اعوام تالية وفىجوز تحصيل الضريبة على الارباح الرأسمالية الناتجة عن التعامل في الاوراق المالية المقيدة في البورصة الا ابتداء من ٢٠٢٠/٥/١٧ ويقتضى اى حق للدولة في الضريبة المذكورة قبل هذا التاريخ .

بتاريخ ٢٠ فبراير ٢٠١٩ صدر القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٩ وقرار وزير المالية رقم ٣٣٥ لسنة ٢٠١٩ بمعاملة عوائد اذون الخزانة كوعاء مستقل عن الايرادات الاخرى ولا يجوز حساب تكاليف هذه العوائد ضمن التكاليف الازمة لتحقق الايرادات الاخرى لدى حساب الضريبة المستحقة على هذه الايرادات .

علمًا بأن اذون الخزانة كانت تخضع الضريبة على عوائدها كوعاء مستقل بسعر ٢٠٪ اعتباراً من ٥ مايو ٢٠٠٨ طبقاً للقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٨ .

وفىما يلى الموقف الضريبي للصندوق حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ :

اولاً : الضريبة على شركات الاموال :

تم فحص الصندوق حتى عام ٢٠٢٠ وتم تحويل الملف الى اللجان الداخلية .

ثانياً : ضريبة الدفع :

تقوم الشركة بالسداد فى المواعيد القانونية ولم يتم ارسال اى طلبات للفحص حتى تاريخه .

٥ - ارقام المقارنة :

تم تعديل ارقام المقارنة لتتماشى مع تبويب السنة المالية .

صندوق استثمار بنك القاهرة للأدوات الدين - الثابت

منشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية - ترخيص الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٦٦٦

الإيضاحات المتممة لقواعد المالية عن العام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣

المبالغ المذكورة بالجنيه المصري


٦- احداث هامة :

بتاريخ ٢٠١٩/٣/١٨ قامت وزارة الاستثمار والتعاون الدولي باصدار القرار رقم ٦٩ لسنة ٢٠١٩ باجراء اضافة وتعديل بعض معايير المحاسبة المصرية الصادرة بقرار وزير الاستثمار رقم ١١٠ لسنة ٢٠١٥ على ان يتم البدأ في تطبيقها بدأ من يناير ٢٠٢٠ ونظراً للظروف التي تمر بها البلاد جراء تفشي فيروس كورونا الجديد وما لازم ذلك من اثار اقتصادية ومالية مرتبطة به فقد اجتمعت اللجنة العليا لمراجعة معايير المحاسبة المصرية ووافقت على تأجيل تطبيق التعديلات المشار اليها اعلاه على القوائم الدورية وفضلت اللجنة قصر ادراج الاثر المجمع للعام بالكامل على القوائم المالية السنوية مع التزام الشركات بالافصاح الكافي في قوائمها المالية الدورية خلال عام ٢٠٢٠ وبناء على ذلك فقد أصدرت الهيئة العامة للرقابة المالية بيانها رقم ٣٨٨ بتاريخ ١٢ ابريل ٢٠٢٠ بتأجيل تطبيق وقصرها على القوائم المالية السنوية بنهائية ٢٠٢٠ وادراج الاثر التراكمي لها في ذلك التاريخ .

تم تأجيل تطبيق معايير المحاسبة الجديدة والصادرة بقرار وزير الاستثمار والتعاون الدولي رقم ٦٩ لسنة ٢٠١٩ لتداعياً تطبيقها من ١ يناير ٢٠٢١ بدلاً من ١ يناير ٢٠٢٠ وذلك طبقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٧١ لسنة ٢٠٢٠ . تم تأجيل إظهار التأثير المحاسبي لتطبيق المعيار رقم (٤٧) الأدوات المالية علي القوائم المالية الدورية حتى موعد اقصاه تاريخ إعداد القوائم المالية الرابع سنوية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ مع إدراج الاثر المحاسبي المجمع للعام بالكامل بداية من أول يناير ٢٠٢١ حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ مع التزام الشركات بالافصاح الكافي عن ذلك، وذلك طبقاً لقرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٧٣ لسنة ٢٠٢١ .

لا يوجد اثر مالي تراكمي مترب على تطبيق معيار المحاسبة المصري رقم ٤٧ حيث يتم قياس الأصول المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر

الجهة المؤسسة
بنك القاهرة



شركة خدمات الادارة
شركة برایم لخدمات الادارة في مجال صناديق الاستثمار
برایم وثائق
أ/ محمد أسامة - العضو المنتدب

M. Osama
برایم وثائق
لخدمات الادارة لصناديق الاستثمار
ترخيص الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٥٣٩ لسنة ٢٠٠٩
F.R.A License No 539 of 2009
PRIME WATHAEK S.A.E